رابط المادة على منصة باحث

جميع فتاوى الجامع الكبير - الشيخ عبد العزيز بن باز - مشروع كبار العلماء

811 ما حكم تطبب المرأة عند طبيب رجل مع وجود طبيبات في ذات المجال؟ للإمام ابن باز

عبدالعزيز بن باز

وهذه رسالة من سائلة لا ترغب ذكر اسمها تقول في بعض مستشفيات الولادة اه يتساهل كثير من الاطباء بالكشف عن المرأة الحامل ولو كانوا في بداية حملها ويفرضون عليها كثرة المراجعة بمعدل كل اسبوعين مرة واحيانا كل اسبوع مرة طيلة مدة الحمل - 00:00:00

وبمجرد ما تدخل على غرفة الطبيب يطلب منها الصعود الى السرير وكشف عورتها مباشرة بحجة ان الطبيب لابد في كل مرة ان يرى ومن الاطباء من يتجرأ على تعديل وضع الجنين - 00:00:22

كما يزعم واولئك في هذا تساؤلا واذا كانت بعض النساء ترفض ذلك فهم لا يجبرونها ويصرفون لها الدواء ولا يحصل مكروها من عدم الرؤية. ولكن الذي لفت انتباهي هو جرأة هؤلاء الاطباء. وتساهل كثير - 00:00:38

الموافقة من غير ما ضرورة فما حكم الشرع في ذلك؟ بارك الله فيكم الذي يرعاني بهذا الامر انه منكر ومحرم هذا ليس لها ان تساهل في هذا الامر الا امرهم - 00:00:55

اما مجرد الكشف عن العمل ونحو ذلك هذا لا يشوه له ان ينظر الى ينبغي للنساء البعد عن هذا الامر والتستر والبعد عن هذا خلق يفضي الى كشف العورات الطبيب - 00:01:10

هل ينبغي ينبغي وضد ايضا هذا الامر واذا كان هناك حاجة فبالامكان ينظر الى شيء اخر اذا امكن نظر الى ادعو الله ان يدل على الحاجة الى حبوب او الى ابر او الى - 00:01:32

اما تسأل عن رأينا الداخلية فهذا خطأ عظيم منكر كبير وان نخرج ولا حول ولا قوة الا بالله. المقصود ان هذا منكر واذا كان هو لا بد ان يكون من طريق اللسان - 00:01:52

ولذلك نعم بارك الله فيكم - 00:02:11